

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لقد أتتكم  
المنظومة  
التي

# كتاب تحفة الملوك على العام

قال في كشف الظنون تحفة الملوك في الفروع  
 للزمين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد المحسن الرازي الحنفي وهو  
 مختصر في العبادات مشتمل على عشرة كتب الاول في الطهارة  
 الثاني في الصلاة الثالث في الزكاة الرابع في الحج الخامس  
 في الصوم السادس في الجهاد السابع في الصيد الثامن  
 في الكراهية التاسع في الفرائض العاشر في الكسب  
 مع الادب اوله الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى  
 الخ شرحه الفاضل عبد اللطيف بن عبد العزيز بن ملك  
 شرحا ممزوجا اوله الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا  
 في الضلال وشرحه العجيب ايضا وغيرهما وقيل العلامه بيد الدين  
 محمد بن احمد الصيني المتوفى سنة ٨٥٥ هـ ضمن وثمانمائة  
 وهو شرح بالمعنى في مجلد سماه شرح الملوك في شرح تحفة الملوك  
 اوله ان احرك ما يملئ في مناشير الخطب والديباج وقيل المتن  
 للشيخ ابن الكارم شمس الدين محمد بن تاج الدين ابراهيم التوقاني  
 انتهى بالحرف

ملوك العبد الفقير المعترف بالذنوب  
 الواقية القاهر محمد صادق بن محمد  
 الحنفي مذهبا المالكي وطبق  
 عن طريق اسد له ولو الفدية  
 السلطان امين  
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٠

٢١ و ٢٢



وتحت الشارب والحاجب وما نزل من اللحية  
 اما البياض الذي بين العذار والاذن  
 فيجب غسله **الثاني** غسل اليدين مع المرفقين  
**الثالث** مسح ربيع الراس **الرابع** غسل الرجلين  
 مع الكعبين والداخي شقوقها يصب مع  
 الوضوء **سنة** عشر دن النية والتسمية  
 وغسل اليدين الى الرسفين ثلاثا للقيام  
 من نوم والترتيب والموااة والسواك  
 والمضمضة والاستنشاق والمباغة  
 فيها المفطر والبداة بالميا من والبداة  
 في غسل اليدين والرجلين من روك الاصابع  
 وتخليل اللحية والاصابع وتحريك الخاستم  
 الضيق ومسح كل الراس والبداة من  
 مقدمه ومسح الاذنين والرقبة  
 وتشليك غسل كل عضو **وفروض**  
**الفصل خمسة** المضمضة والاستنشاق  
 وغسل ساير البدن وايصال الماء الى  
 باطن الشرة والى اثنان ثابت شعر الرجل  
 وان كان مضمورا بخلاف ضفاير المرأة  
**سنة** ست ان يبدأ بغسل يديه  
 وفرجه وازالة نجاسته بدمه ثم يتوضوء وضوء الصلاة

الارجلين

الارجل ان كان في مجمع الفضالة ثم يغسل  
 راسه وجسده ثلاثا ثم يخرج من مجمع الفضالة  
 فيغسل رجليه **وغسل** يوم الجمعة والعيد  
 وعرفة وعند الاحرام سنة وشروط السنة  
 ان يصلي به الجمعة قبل ان يحدث وغسل من اسلم  
 او افاق او بلغ بالسن مسح وان بلغ بالانزال  
 فواجب وغسل الجنابة والحيض والنفاس  
 لا يسقط بالاسلام **وفواقض الوضوء**  
 كل خارج من السيلين والدم والقح والصدية  
 السائل بغير عصر الى محل الطهارة في الجملة  
 والقح ملا الغم والنوم مضطجعا او متكيا  
 او مستندا غير مستقر على الارض وغلبة  
 العقل باغما او جنون او سكر والفقهنة  
 في كل صلاة ذات ركوع وسجود ولو خرج من  
 فهدم ان غلبه الريق لو نالم ينقض وان غلب  
 الدم الريق او تساوى ينقض ومس الذكر  
 لا ينقض ولا لمس المرأة الا في المباكرة  
 الفاحشة **ويوجب الغسل** دفع المني  
 شهوة نايما كان او يقظا وتغيب الحشفة  
 في احد السيلين من انسان عليها  
 والحيض والنفاس ولا يوجب خروج المني

(Marginal notes in Arabic script, including a large heading in red ink at the top right.)



بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على سيدنا محمد  
الطيب الطاهر الذي بعثه الله في  
الآخرة والاولى

مسح الاصابع والسكين بالخيز ووضع الحلقة عليه واكثر وجهه  
خاصة ومن سخن الاكل غسل اليدين قبله وبعده والتسمية  
قبله والشكر بعده ومن اشتد جوعه وعجز عن كسب قوته  
يجب على كل من علم بحاله ان يعلم به احد يجب عليه ان  
يسال ويحلم بحاله فان لم يفعل حتى مات كان قاتل نفسه ومن له  
قوت يوم لا يجلب له السؤال ويباح له الاخذ والسائل في المسجد  
قبيل يحرم اعطائه والاختيار ان كان لا يتخطى رقاب  
الناس ولا يمر بين المصلين ولا يسال الناس الحائضين  
اعطائه والمعطي للمدقة افضل من اخذها ويده هي  
الغيا والفقير الصابر افضل من الغني الساكر وقيل  
على الكعس والاول عندي اصح واختلفت الصحابة  
في جواز قبول هدية الاسر الظلمة واكثر طعامهم والاختيار ان  
ان كان اكثر مال حلالا حل قبول هديته واكثر طعامه والاحرم  
وطعام الولادة والعقيقة والختان وقدم المسافر والموت  
ليس بسنة وطعام المر سنية وتكره الضيافة بعد  
الملاك في الموت وتكره رفع الرثة الا باذن المضيف  
ويحل للضيف في الاصح ان يطعم ضيفا اخر وان يطعم الخادم  
الواقف على الماشية ولا يجلب ان يعطى سائلا او واخلا  
لحاجة او كلبا او جرة للضيف فان اطعم الكلب او للجرة  
خبرنا محترقا او فوات الماشية خلفك **فصل**  
واللبس على ثلاثة مراتب فرض وهو قدر ما يستر بدنك  
ويدفع

لان ما ذون فيم عادة وعده افضل  
لان اطعام يله الحيوات جارية  
ولا ينبغي ان يلحق في النهار والظروف  
الاذا وضع لاجل النمل والكل  
الغله ويجوز هكذا قال بعض  
السلف ذكر صاحب المحيط من  
ابن مالك

ولا بد من غسل اليدين  
والرجلين عند الخروج  
من المسجد واللبس  
على ثلاثة مراتب  
فرض وهو قدر ما  
يستر بدنك ويدفع  
البرد والحر

ويدفع عنه ضرر الحر والبرد من وسط ثياب القطن  
او الكتان والقطن عندي افضل **ومستحب** وهو  
لبس الثياب الجميلة للجمال والتزين واظهار رفعة  
السر تعالى **وحرام** وهو لبسها للتكبر والخيلا ولبس  
الثوب الاحمر والمعصفر حرام **وافضل** الثياب  
البيضاء **ويستحب** ان خاطرف العامة بين الكتفين  
الى وسط الظهر وقيل مقدار شهر وقيل  
الى موضع الجلوس **ويحرم** ان خا الستور في البيوت  
وستر حيطانها بالبيود ونحوها للزينة والتكبر  
ويحل لدفع البرد **فصل** والكلام على ثلاث  
مراتب **مستحب** كالسبح والتحميد والتكبير والتهلل  
والصلاة على النبي عليه السلام ونحو ذلك **ومباح**  
وهو قول الانسان لغيره تعالى وقم واقعد ونحو  
ذلك **وحرام** وهو الكذب والغيبة والنميمة  
والتعلق والتفان ونحو ذلك ويستثنى من  
الكذب الكذب في الحرب للخدمة وفي الصلح  
بين اثنين وفي ارضا الرجل اهله وودع ظلم  
الظالم عن المظلوم فان عرض بالكذب لغير ضرورة  
قيل يحرم وقيل لا يحرم مثل ان يقول كل  
معنا فيقول اكلت و يعني به بالامس ويستثنى  
من الغيبة غيبة الظالم عند السكوي منه وغيبة

والصلاة والسلام على سيدنا محمد  
الطيب الطاهر الذي بعثه الله في  
الآخرة والاولى

والصلاة والسلام على سيدنا محمد  
الطيب الطاهر الذي بعثه الله في  
الآخرة والاولى



در جز اوله در ايام و جمعه لم يبر  
انما حصل بتقوي الله تعالى والتقوي اجتناب  
تجاهه وهي وصية الله تعالى لجميع الامم كما قال الله  
سبحانه وتعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب  
من قبلكم واياكم ان اتقوا الله فعليكم ايها الالاخ  
بتقوي الله والاسعداد للمساء الله عز وجل  
ونعيم الاخرة والله اعلم بالصواب واليه المرجع  
والعاقبة وصلى الله على من اوتي فضل الخطاب  
محمد صلى الله عليه وسلم

واحد لا بعينه من جماعة **فصل** ويحرم التسبيح  
والتكبير والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند عمل  
محرم او عرض ببلعة او فتح فتاع ونحوها ولو استمر  
العالم بذلك اهل مجلسه او امر الغازی به وقت  
المبارزة وكل والتسبيح في مجلس الفسق بنية  
مخالفتهم وفي السوق بنية تجارة الاخرة حسن  
وهو افضل من التسبيح في غير السوق والترجيع  
في قراءة القران حرام في المختار على القاري والسامع  
وكذا في الاذان وكره ابو حنيفة رحمه الله تعالى  
قراءة القران عند القبور وقال محمد رحمه الله تعالى  
لا يكره وينتفع به الميت وهذا هو المختار  
ويجب منع الصوفية الذين يدعون الوجد  
والمحبة عن رفع الصوت وتخرق الثياب عند  
سماع الغناء لان ذلك حرام عند سماع القران  
فكيف يكون مباحا عند الغناء الذي هو حرام  
خصوصا في هذا الزمان **اعلم** ايها الالاخ العزيز  
وفقك الله تعالى وايانا لما يحببه ويرضاه  
ان سعادة الدنيا فانية وسعادة الاخرة باقية  
قال النبي صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا ذهباً  
يفغى والاخرة خرفاً يبقى لوجب على العاقل  
ان يختار الاخرة على الدنيا وسعادة الاخرة انما  
تحصل

انما حصل بتقوي الله تعالى والتقوي اجتناب  
تجاهه وهي وصية الله تعالى لجميع الامم كما قال الله  
سبحانه وتعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب  
من قبلكم واياكم ان اتقوا الله فعليكم ايها الالاخ  
بتقوي الله والاسعداد للمساء الله عز وجل  
ونعيم الاخرة والله اعلم بالصواب واليه المرجع  
والعاقبة وصلى الله على من اوتي فضل الخطاب  
محمد صلى الله عليه وسلم

در جز اوله در ايام و جمعه لم يبر  
انما حصل بتقوي الله تعالى والتقوي اجتناب  
تجاهه وهي وصية الله تعالى لجميع الامم كما قال الله  
سبحانه وتعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب  
من قبلكم واياكم ان اتقوا الله فعليكم ايها الالاخ  
بتقوي الله والاسعداد للمساء الله عز وجل  
ونعيم الاخرة والله اعلم بالصواب واليه المرجع  
والعاقبة وصلى الله على من اوتي فضل الخطاب  
محمد صلى الله عليه وسلم



لان سماع ما هو حرام لا يندرج في القلب الا بغير  
الحواس فيصير النفوس الى الشهوات والغفور  
جليل فيصير الرفع والتعزيق من تأثير ذلك  
لان الوجد والمحبة لان ذلك يحصل  
لا يباب القلوب الذين اشتهروا بما عمل  
تعالى والشوق اليه من الغفلة  
الباقيات لان المحرمات بعد ان ملك

نَهْأَلَهْ أَلْمَفْطَلَهْ  
أَلْمَفْطَلَهْ